



الاقتصاد الاجتماعي: مدخلًا للتنمية المستدامة

أ.د. سيف الدين إبراهيم تاج الدين



ح) جمعية الاقتصاد الاجتماعي، 1445هـ، 2023م.

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

تاج الدين ، سيف الدين إبراهيم
الاقتصاد الاجتماعي: مدخلا للتنمية المستدامة (نسخة ورقية). /
سيف الدين إبراهيم تاج الدين - ط 1. - الرياض ، 1445هـ
130 ص ؛ 17 × 25 سم

ردمك: 978-603-04-6166-0

1 - الاقتصاد أ.العنوان
ديوي 330 / 2272 / 1445

رقم الإيداع: 1445 / 2272
ردمك: 978-603-04-6166-0

الناشر: جمعية الاقتصاد الاجتماعي
الرياض، المملكة العربية السعودية
www.ase.org.sa
ase@ase.org.sa

جميع حقوق الطبع محفوظة
لا يجوز استنساخ أي جزء من هذا الكتاب أو تخزينه أو ظهوره في أي نظام أو نقله بأي شكل أو بأي وسيلة، سواء
منها الإلكترونية، التصوير، التسجيل، أو أي طريقة أخرى دون إذن مسبق من الناشر.

الآراء الواردة في الكتاب، لا تُعبّر بالضرورة عن رأي الناشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المحتويات

كلمة جمعية الاقتصاد الاجتماعي

المقدمة

- 12 تزواج علم الاقتصاد بالظاهرة الاجتماعية
- 13 خطة الكتاب

الباب الأول: المنشأ الدولي والبناء الهيكلي

الفصل الأول: لماذا الاقتصاد الاجتماعي؟

- 19 1-1 مقدمة
- 20 2-1 التنمية المستدامة وأجندة 2030
- 22 3-1 بادرة الاقتصاد الاجتماعي
- 24 4-1 التحول المنهجي المنظور لما بعد 2030
- 26 5-1 التوازن الاجتماعي والبعد الأخلاقي
- 27 6-1 كيف يصبح "التوازن الاجتماعي" خدمة عامة مستدامة؟
- 29 7-1 البناء المؤسسي والتحديات الأخلاقية
- 31 8-1 الفقه الإسلامي وتحليل السلوك الإنساني
- 33 9-1 خلاصة الفصل
- 34 10-1 المصطلحات الأساسية
- 35 11-1 أسئلة للمراجعة
- 36 12-1 قراءات إضافية

الفصل الثاني:

منظمات الاقتصاد الاجتماعي

- 39 1-2 مقدمة
- 38 2-2 الإطار المؤسسي للاقتصاد الاجتماعي
- 44 3-2 المؤسسة الخيرية ومفهوم الوقف الشرعي
- 47 4-2 الجمعية التعاونية
- 49 5-2 الجمعية التعااضدية
- 52 6-2 منشأة الأعمال الاجتماعية

54	7-2 مجموعات العون الذاتي
55	8-2 منجزات تنظيمات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني
57	9-2 خلاصة الفصل
58	10-2 المصطلحات الأساسية
59	11-2 أسئلة للمراجعة
60	12-2 قراءات إضافية

الفصل الثالث: الاقتصاد الاجتماعي في المملكة العربية

السعودية

63	1-3 مقدمة
63	2-3 الاقتصاد الاجتماعي في المملكة: التاريخ
65	3-3 الاقتصاد الاجتماعي في المملكة: المنظمات
69	4-3 نمو منظمات الاقتصاد الاجتماعي في المملكة
72	5-3 منهجية قياس الأهمية الاقتصادية للقطاع غير الربحي
75	6-3 مؤشرات الأهمية الاقتصادية للقطاع غير الربحي في المملكة
82	7-3 خلاصة الفصل
84	8-3 المصطلحات الأساسية
85	9-3 أسئلة للمراجعة
86	10-3 قراءات إضافية

الباب الثاني: المسار التنموي والتحدي الأخلاقي

الفصل الرابع:

التنمية الاقتصادية والعدالة التوزيعية

91	1-4 مقدمة
93	2-4 بؤادر الفكر التنموي و بروز مسألة العدالة

95 3-4 النموذج العدالة – فرضية الهلال المقلوب
98 4-4 النموذج العدالة – نقد فرضية كوزنتس
101 5-4 المستقبل المجهول والسؤال الحرج
102 6-4 خلاصة الفصل
103 7-4 المصطلحات الأساسية
104 8-4 أسئلة للمراجعة
105 9-4 قراءات إضافية

الفصل الخامس:

السياسة الأخلاقية خارج الصندوق

107 1-5 مقدمة
108 2-5 المنفعة والعدالة: هل من صلة بينهما؟
112 3-5 نعم هنالك صلة، ولكن خارج الصندوق
114 4-5 نظرية اقتصاد الرفاه: المنظور الإسلامي
118 5-5 خلاصة الفصل
119 6-5 المصطلحات الأساسية
120 7-5 أسئلة للمراجعة
121 8-5 قراءات إضافية

123 المراجع
-----	---------------

كلمة

جمعية الاقتصاد الاجتماعي

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:

فإن جمعية الاقتصاد الاجتماعي تأسست وهي تحمل على عاتقها خدمة هذا المجال المهم، الذي يسهم بشكل فعال في تحقيق مستهدفات رؤية المملكة العربية السعودية 2030، ودفع عجلة التنمية المستدامة في بلدنا العزيز.

ولتحقيق هذا الهدف النبيل اتخذت الجمعية عدة خطوات عملية مع شركائها لإصدار الكتب وترجمتها، ونشر الأبحاث التطبيقية والدراسات المتخصصة التي تعنى بتطوير مكونات قطاع الاقتصاد الاجتماعي، والتثقيف ونشر الوعي بأبرز التطورات الحديثة في هذا المجال.

ومن هذا المنطلق يسر الجمعية أن تقدم كتاب "الاقتصاد الاجتماعي: مدخلاً للتنمية المستدامة" والذي نأمل أن يسهم بإذن الله في تنظيم المعرفة المتخصصة عن الاقتصاد الاجتماعي في المملكة، ونشر الوعي بالفرص الواعدة التي يتيحها في تحقيق أهداف رؤية المملكة، والتي تتقاطع بشكل كبير مع أهداف التنمية المستدامة.

ونسأل الله أن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل، وأن يبارك في هذا الإصدار ليحقق الأهداف المنشودة، وأن يجزي بالخير كل من شارك في إعداده وأسهم في نشره.

رئيس مجلس إدارة جمعية الاقتصاد الاجتماعي

د. أحمد بن علي الغامدي

المقدمة

الاقتصاد الاجتماعي Social Economics فرع من فروع علم الاقتصاد، يهتم بدراسة العلاقات المتبادلة بين النشاط الاقتصادي والسلوك الاجتماعي في النظم الاقتصادية المختلطة⁽¹⁾ على ما تعكسه من تباين في المجتمعات البشرية، سواء من حيث جذورها التاريخية، أو أصولها الإثنية، أو موروثاتها الثقافية، أو معتقداتها الدينية وقيمها الأخلاقية، أو ما تتميز به من عادات وتقاليد. وبصفة عامة، تنقسم دراسات الاقتصاد الاجتماعي إلى قسمين رئيسين⁽²⁾:

(1) الدراسة القطاعية: وهي تهتم بدراسة قطاع الاقتصادي الاجتماعي the social economy أو ما يسمى في بعض الدوائر: الاقتصاد الاجتماعي والتضامني the social & solidarity economy ؛ نظراً لما يحتويه من مؤسسات طوعية وتنظيمات غير ربحية تتصافر فيما بينها لحل مشكلات الفقر والبطالة والإقصاء الاجتماعي لطبقات المجتمع الأقل حظاً – أي النشاط الاقتصادي المرتبط بـ«القطاع الثالث» حسبما درجت تسميته في النظم الاقتصادية المختلطة تمييزاً له عن القطاعين الرسميين: القطاع الخاص والقطاع العام private sector & public sectors.

(2) الدراسة التحليلية: وهي تهتم بالتحليل النموذجي النظري للدور الذي يمكن أن تؤديه القيم الأخلاقية وعلاقات السلوك الاجتماعي والثقافي في توزيع الثروة والدخل وتوجيه الأداء الاقتصادي الكلي نحو هدف الرفاه الاجتماعي بصورة أكثر عدالة. فتلك من المجالات الواعدة التي بدت ملامحها تتبلور بصورة أكثر وضوحاً في الأدبيات الجارية خلال العقود الأخيرة من القرن الماضي، خصوصاً في دائرة السياسات الاجتماعية العامة وبرامج التنمية الاقتصادية.

وبما إن هذا التقسيم يصلح معياراً مناسباً للتدرج في تقديم مادة الاقتصاد الاجتماعي على مستويين متتاليين (قطاعي/ تحليلي) لمنفعة الطالب أو المتدرب، فقد تم إعداد هذا الكتاب الدراسي بهدف التركيز على الدراسة القطاعية باعتبارها المستوى الأول للاقتصاد الاجتماعي ومدخلاً جيداً لمفهوم التنمية المستدامة، والتدرج منها إلى المسائل التحليلية ذات الصلة، وذلك على أمل إلحاقه بكتاب دراسي ثانٍ بمشيئة

(1) mixed economies هي النظم الاقتصادية التي يلعب فيها القطاع الخاص – قطاع السوق الحر - دوراً رائداً في تخصيص الموارد وتوزيع الثروة والدخل في المجتمع، جنباً إلى جنب مع سياسات القطاع العام، تمييزاً لها عن النظم الاقتصادية التي تخضع لسيطرة الدولة command economies كما في الدول الاشتراكية/ الشيوعية.

(2) Davies & Dolfsma (2008), p.1

الله تعالى يكون فيه التركيز على الجانب التحليلي النظري وتوضيح أهميته في صياغة السياسات الاقتصادية والاجتماعية.

تزاوج علم الاقتصاد بالظاهرة الاجتماعية

في هذا المنحى ينبغي التفرقة بين علم الاقتصاد الاجتماعي الذي يهتم بدراسة الظاهرة الاجتماعية من خلال طرق التحليل الاقتصادي المعروفة – موضوع هذا الكتاب – والفرع من علم الاجتماع الذي يسمى علم الاجتماع الاقتصادي Economic Sociology والذي يهتم بدراسة الظاهرة الاقتصادية من خلال تطبيق طرق وأدوات علم الاجتماع المتعارف عليهما؛ وذلك بالنظر إلى النظام الاقتصادي على أنه ظاهرة اجتماعية غُرست embedded داخل رحم المجتمع الكبير⁽¹⁾. وقد ترتب على هذه النظرة أن طرق التحليل الاقتصادي التقليدي القائمة على قانون الندرة وفرضيات الرشد الاقتصادي في نظام السوق الحر لا تجد قبولاً لدى معظم علماء الاجتماع. وهي في الحقيقة من الأمور المثيرة للجدل للفلسفي المنهجي ليس فقط ما بين علماء الاقتصاد وعلماء الاجتماع، وإنما كذلك بين الاقتصاديين أنفسهم – لكنها خارج اهتمام هذا الكتاب.

ومهما يكن الحال، فإن تزاوج علم الاقتصاد بالظاهرة الاجتماعية لا يختلف منهجياً عن تزاوج علم الاقتصاد بالمجالات العلمية الأخرى – مثل الاقتصاد الزراعي، والاقتصاد الصناعي، واقتصاد الطاقة والبيئة، والاقتصاد السياسي، وغيرها – فالقاسم المشترك بين كل هذه المجالات هو حقيقة اعتمادها على موارد اقتصادية ذوات استخدامات بديلة (نقدية، بشرية، طبيعية، مصنعة، شبه مصنعة). وأن من يختار من بينها استخداماً معيناً لبلوغ هدف معين فلا بد له أن يضحي باستخداماتها الأخرى. لذا، نشأت مشكلة الاختيار بين الاستخدامات البديلة للموارد في كل هذه المجالات حتى يتبين لصاحب القرار أن الحل الاقتصادي الأمثل يكمن في توجيه الموارد النادرة نحو استخداماتها الأفضل لبلوغ هدفه – ما يشار له اصطلاحاً بعبارة التخصيص الأمثل (أو الكفو) للموارد – سواء كان الهدف ربحياً، أو غير ربحي. وإنما تختلف الحلول الاقتصادية في التطبيقات المختلفة وفقاً للأهداف التي ينشدها أصحاب القرار من استخدامهم للموارد، حيث تختلف الأهداف اختلافاً نوعياً من حيث الأطر المؤسسية

Jess Benhabib etal (2011), p.1 (1)

المواتية لتحقيقها، والآليات الملائمة لحشد مواردها، سواء كان في قطاع السوق بدافع الربح كالنشاط التجاري المعتاد، أو خارج قطاع السوق بدافع العون الاجتماعي والنشاط الخيري.

لذا، كان لا بد من معرفة الهدف الذي يرمي إليه صاحب القرار: إن كان مستهلكاً فرداً يرمي إلى تكبير منفعة الاستهلاك، أو منشأة إنتاجية خاصة ترمي إلى تعظيم الربح، أو سلطة حكومية وطنية ترمي إلى توسعة نطاق الخدمات العامة لمواطنيها تعظيماً للمصلحة الاجتماعية، أو جمعية تعاونية ترمي إلى تقديم أفضل الخدمات لأعضائها، أو مؤسسة خيرية تسعى لتقديم يد العون لبعض الطبقات الأقل حظاً في المجتمع، أو منظمة ثقافية ذات أهداف اجتماعية معينة. وفي جميع الأحوال لا مناص لأصحاب القرار من تبني أسس الإدارة الاقتصادية الكفؤة للموارد النادرة.

خطة الكتاب

هذا الكتاب يتبنى الاقتصاد الاجتماعي مدخلاً للتنمية المستدامة بهدف المساهمة في تقديم مقرر دراسي متكامل يسهم في تحقيق نواتج التعلم للطلاب والمتدربين في المجالات ذات الصلة بالاقتصاد الاجتماعي والتنمية الاقتصادية، ومن ثم المساهمة في سد ثغرة معرفية في المكتبة العربية لتحفيز البحث العلمي والتطوير والابتكار في هذا المجال الناشئ بما يعود بالخير والنماء للمجتمعات العربية والإسلامية والبشرية عموماً. وقد تم إعداد الكتاب ليناسب نطاقاً عريضاً من القراء سواء من ذوي الاهتمام العام بالشأن الاقتصادي وانعكاساته الاجتماعية، أو الباحثين الأكثر تخصصاً في مجال التنمية الاقتصادية والتحليل الاقتصادي الجزئي. ولذلك تم تقسيم الكتاب إلى باين رئيسين روعي فيهما التدرج العلمي بحيث لا يحتاج الباب الأول بفصوله الثلاثة - الأول والثاني والثالث - إلى أكثر من خلفية أساسية عن علم الاقتصاد، مع الإقلال قدر الإمكان من اللغة الفنية الاصطلاحية ليناسب نطاقاً عريضاً من الطلاب والمتدربين. أما الباب الثاني فينتقل بفصليه الرابع والخامس نحو معالجة المسائل التحليلية الأكثر تخصصاً وهو لذلك يتطلب خلفية متقدمة في نظرية التنمية الاقتصادية والتحليل الاقتصادي الجزئي ليناسب نطاق الباحثين الأكثر تخصصاً.

فالباب الأول يهدف بفصله الثلاثة الأولى إلى عرض أهم التداعيات والمبررات الاقتصادية والأخلاقية التي أفضت بالمجتمع الدولي إلى إيلاء الاقتصاد الاجتماعي دوراً استراتيجياً لدفع مسيرة التنمية المستدامة، وتوضيح طبيعة الأطر المؤسسية والمنشآت التنظيمية وآلياتها المختلفة التي تعمل تحت مظلة الاقتصاد الاجتماعي، بتركيز خاص على تجربة المملكة العربية السعودية. أما الباب الثاني فيهدف من خلال فصليه الرابع والخامس إلى تناول المسائل الاقتصادية ذات الطابع التحليلي والتي تم تأجيلها من الباب الأول إلى الباب الثاني لإعطائها مزيداً من التحري، وهي تتعلق عموماً بتقويم مسيرة التنمية الاقتصادية خلال القرن الماضي من وجهة العدالة، وطبيعة السياسة الأخلاقية الموالية للاقتصاد الاجتماعي.

في البدء، يستعرض الفصل الأول أهم المبادرات الدولية التي أسهمت في ترسيخ مكانة الاقتصاد الاجتماعي في التصدي لتحديات التنمية المستدامة، وعلى رأسها «التوازن الاجتماعي» – الكلمة المفتاحية التي تعني التصدي لآفات الفقر والبطالة وسوء التوزيع والإقصاء الاجتماعي بمختلف صوره – ومن ثم، تسليط الضوء على أهمية البعد الأخلاقي في إضفاء صفة الاستدامة على مطلب التوازن الاجتماعي حتى لا يرتهن أمرها لشكل الحكم أو فلسفته، مع توضيح أثر الأطر المؤسسية على «خلق الإحسان للغير». وبناء على ذلك، يتناول الفصل الثاني بالشرح والتوضيح طبيعة الأطر المؤسسية والمنشآت التنظيمية التي يعتمد عليها الاقتصاد الاجتماعي لبلوغ أهدافه: مثل الوقف الخيري، والتعاونيات، والتعاضديات، ومنشآت الأعمال الاجتماعية، ومجموعات الدعم الذاتي، مع الإشارة إلى بعض منجزاتها المتحققة. أما الفصل الثالث فقد تم تخصيصه لاستعراض تجربة قطاع الاقتصاد الاجتماعي في المملكة العربية السعودية منذ بدء الاهتمام به وحتى إنشاء مركز متخصص بتنمية القطاع، وتوضيح أهم أشكال منظمات الاقتصاد الاجتماعي في المملكة والتعرض لمسألة قياس الأهمية الاقتصادية للقطاع باستخدام أحدث البيانات المتاحة.

وبحسب الخطة أعلاه، ينتقل الباب الثاني لمناقشة المسائل الاقتصادية ذات الطابع التحليلي التي تم تأجيلها آنفاً من الباب الأول – بدءاً بالفصل الرابع الذي ينطلق من خلفية موجزة عن مبدأ العدالة والموقف منه في مسيرة التنمية خلال القرن الماضي – على ما يتخللها من تجاذب داخل «صندوق القطاعين» (القطاع العام والقطاع الخاص) بين تيارات السوق الحر من جانب، وتيارات التغيير

الجزري من جانب آخر، والحلول الوسيطة فيما بينهما. ومن ثم، إبراز الحاجة إلى استرداد التوازن الاجتماعي المفقود خارج الصندوق وعبر الساحة الحاضنة لمنظومة الاقتصاد الاجتماعي المسماة بالقطاع الثالث – حيث إنه مفتاح التحول المنهجي⁽¹⁾ للاقتصاد الذي نوهت إليه «ورقة الموقف 2022» الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة. وذلك هو مدار الفصل الخامس والأخير الذي يركز على مسألة السياسة الأخلاقية الموازية للاقتصاد الاجتماعي والمستندة إلى فكرة الترابط بين مبدأ العدالة التوزيعية ونظرية المنفعة – كما هو معهود في نظرية الرفاه الاقتصادي المثيرة للجدل – وصولاً منها إلى حقيقة أن التحول المنهجي المنشود يتوفر في المنظور الإسلامي للسياسة الأخلاقية.

ويسرني في نهاية هذه المقدمة أن أتوجه بخالص الشكر والتقدير لزميلي أ.د. محمد بن إبراهيم السحيباني نائب رئيس مجلس إدارة جمعية الاقتصاد الاجتماعي، على الجهد الذي بذله في كتابة الفصل الثالث من الكتاب، وعلى المساعدة في تهيئة الكتاب ليكون دراسياً من خلال استخلاص الحصيلة التعليمية لكل فصل، وخلاصته، وأهم المصطلحات التي وردت فيه، مع قراءات إضافية، وأسئلة للمراجعة في نهاية كل فصل.

والله ولي التوفيق.

المؤلف

أ.د. سيف الدين إبراهيم تاج الدين

(1) يقصد هنا بعبارة "التحول المنهجي" التخلي عن نهج علمي أو مهني معين نتيجة الاعتقاد بعجزه وقصوره عن أداء الغرض المعقود به ولو ظل مألوفاً وسائداً بين أهل الاختصاص لردح من الزمن، والدعوة إلى استبداله بنهج جديد يقوم على نظرة علمية أو مهنية مغايرة للنهج السابق، وهو ذات المعنى الذي يشار إليه اصطلاحاً بعبارة التحول البرادايبي paradigm change - مثلاً التحول الذي حدث في الفكر الاقتصادي التنموي من النهج الكلاسيكي إلى النهج الحديث الذي يثمن دور الاقتصاد الاجتماعي.

الباب الأول المنشأ الدولي، والبناء الهيكلي

- الفصل الأول: لماذا الاقتصاد الاجتماعي؟
- الفصل الثاني: منظمات الاقتصاد الاجتماعي

الفصل الأول: لماذا الاقتصاد الاجتماعي؟

حصيلة التعلم

1. معرفة البواعث الاقتصادية والاجتماعية الدولية التي أفضت إلى إيلاء منظمات الاقتصاد الاجتماعي دوراً فاعلاً في تعزيز أهداف التنمية المستدامة.
2. إدراك معنى التحول المنهجي الناتج عن تعريف نطاق الاقتصاد الاجتماعي خارج صندوق القطاعين التقليديين: القطاع العام والقطاع الخاص.
3. تفهم التحدي الأخلاقي المرتبط بكيفية جعل "التوازن الاجتماعي" خدمة عامة مستدامة، والحلول الممكنة لمواجهة هذا التحدي.
4. التعرف على ظاهرة التأثير/التأثر المتبادل فيما بين السلوك الاجتماعي والأطر المؤسسية المالية والاقتصادية السائدة، ومدى الاستفادة منها لإنجاح المشروعات الاقتصادية والاجتماعية.
5. الوقوف على طبيعة التوافق بين أحكام الشريعة ودوافع الاقتصاد الاجتماعي في مواجهة تحديات التنمية المستدامة.

1-1 مقدمة

يعني "التوازن الاجتماعي" معالجة مشكلات الفقر والبطالة والإقصاء الاجتماعي للطبقات الأقل حظاً.

يهدف هذا الفصل المدخلي إلى تسليط الضوء على البواعث الاقتصادية والاجتماعية التي تمخض عنها الاعتراف الدولي بالدور الاستراتيجي للاقتصاد الاجتماعي باعتباره القوة الديناميكية الفاعلة وراء أهداف التنمية المستدامة في أجندة 2030، والمظلة المؤسسية الداعمة لمطلب «التوازن الاجتماعي» بكل ما يعنيه من معالجة لمشكلات الفقر والبطالة والإقصاء الاجتماعي للطبقات الأقل حظاً.

كما يثمن الفصل «ورقة الموقف 2022» الصادرة عن الأمم المتحدة والداعية إلى دعم أجندة ما بعد 2030 بإيجاد صيغ اقتصادية «توفق ما بين مبادئ العدالة والكفاءة وبين الصالح العام والخاص»؛ لكونها تعبيراً صادقاً عن حاجة علم الاقتصاد إلى تحول منهجي⁽¹⁾ لمواجهة تحديات التنمية المستدامة. وفي هذا المنحى يشير الفصل إلى ضرورة تصحيح الخطأ البنائي المتمثل في حصر التداول الاقتصادي المفيد داخل صندوق القطاعين (العام والخاص) وإغفال البعد الأخلاقي.

وبناءً عليه، يتوجه الفصل لتوضيح كيفية إلحاق صفة الاستدامة المنشودة بخدمة «التوازن الاجتماعي» لكيلا تترهن بشكل الحكم أو فلسفته، موضحاً أن السبيل الأمثل لذلك هو ترقية «خلق الإحسان للغير» خارج الصندوق، مع الاستعانة في ذلك ببعض الأسئلة المحورية والإجابة عنها، والاستشهاد بمبادئ الفقه الإسلامي وفهمه السديد للسلوك الإنساني.

2-1 التنمية المستدامة وأجندة 2030

لم يكن مصطلح التنمية المستدامة sustainable development يعني لكثير من الاقتصاديين وواضعي السياسات خلال القرن الماضي أكثر من بلوغ مرحلة النضج الاقتصادي التي حققتها الدول الصناعية الأكثر تقدماً، وذلك من حيث القدرة على مواصلة النمو تلقائياً في ظل الأسواق الحرة، ودون الحاجة إلى التقيد بتنفيذ خطط تفصيلية شاملة لتحقيق أهداف استراتيجية وقطاعية محددة، وخلال فترة زمنية محددة كما هو الحال في الدول الفقيرة والأقل نمواً.

فقد تميزت الخطط الاقتصادية الطموحة لكثير من الدول النامية خلال القرن الماضي بالانخراط في برامج التصنيع، واستغراق المال والجهد في تطوير القطاعات الحديثة بما تستدعيه من تعزيز للبنيات التحتية، وجذب لرؤوس الأموال الأجنبية، وتنظيم للأسواق، واستيراد للتقنية الحديثة، وتطوير للقطاعات المالية والمصرفية، خصوصاً قطاع الشركات تأسيساً بالنظم الرأسمالية السائدة في الدول الصناعية الكبرى. فلربما تكللت بعض الخطط الاقتصادية بالنجاح فتمكنت من تحقيق معدلات

(1) الهامش السابق

النمو المستهدفة للناتج الوطني الإجمالي ومتوسط الدخل - وهذا بلا شك مطلب حميد ومنشود - لكن مع تدهور مطلب العدالة واختلال التوازن الاجتماعي، إن لم يكن اتساع حدة التفاوت الطبقي محلياً وإقليمياً وتنامي معدلات الفقر والبطالة وتردي الأوضاع البيئية والنظم الطبيعية⁽¹⁾.

تلك هي النقطة الفارقة التي أفضت إلى تراجع النهج الرأسمالي الكلاسيكي في أدبيات التنمية الاقتصادية، سواء من حيث نداءات علماء البيئة منذ سبعينات القرن الماضي للحد من منبعثات ثاني أكسيد الكربون، أو مداولات الاقتصاديين الداعية إلى جعل الإنسان هو محور التنمية، وما تمخض عنها من مبادرات دولية داعية إلى إعادة صياغة مفهوم التنمية المستدامة برؤية مستقبلية تجعل على رأس أولوياتها إسعاد الإنسان في مجتمعه وحماية كوكب الأرض الذي يحيا فيه. فكان مؤتمر البيئة المنعقد بمدينة كوبنهاجن عام 1972 بمثابة المنعطف الأول للدفع في هذا الاتجاه، والذي أدى إلى تبلور مفاهيم وتوصيات التنمية المستدامة بصورة أكثر تحديداً بعده بعشرين عاماً، فكان مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية والبيئة عام 1992 المنعقد بمدينة ريو دي جانيرو - أو ما يسمى قمة الأرض الأولى - والتي كان من أبرز نتائجها إصدار أجندة القرن 21 الداعية إلى تحمل المجتمع الدولي مسؤوليته التاريخية والأخلاقية في حتمية الربط بين التنمية الاقتصادية وحماية النظم الكونية والبيئية.

المفهوم الحديث للتنمية المستدامة شبيه بقطعة نقد ذات وجهين: أحدهما بيئي/ طبيعي، وركزت عليه قمة الأرض الأولى (1992)، والآخر اقتصادي/ اجتماعي، وركزت عليه قمة الألفية (2000).

لذا، فإن المفهوم الحديث للتنمية المستدامة كما تبنته منظمة الأمم المتحدة شبيه بقطعة نقد ذات وجهين: أحدهما بيئي/ طبيعي، وهو الذي ركزت عليه قمة الأرض الأولى، والآخر اقتصادي/ اجتماعي، وهو الذي ركزت عليه قمة الألفية المنعقدة عام 2000 وتمخض عنها أهداف تنمية الألفية (Millennium Development Goals) (MDGs) الثمانية التالية:

1. إزالة الفقر المدقع والجوع عن الجميع

Todaro (2015), Chapter3 (1)

2. تعميم التعليم الأساسي للجميع
3. تعزيز المساواة النوعية بين الذكور والإناث وتمكين المرأة
4. تخفيض معدل وفيات الطفولة
5. تحسين صحة الأمومة
6. محاربة أمراض الإيدز والملاريا وغيرها
7. ضمان استدامة النظم البيئية
8. تعزيز الشراكة الدولية في مجالات التنمية الاقتصادية.

وهذه الأهداف الثمانية بدورها كانت بمثابة المادة الأولية التي أعيد صياغتها عام 2015 وتوسعتها من 8 أهداف فقط إلى 17 هدفاً تنموياً مستداماً Sustainable Development Goals (SDGs) حتى عام 2030. ولذلك يشار إليها بأجندة 2030، ويمكن إيجازها في القائمة التالية:

- الأهداف (1 ، 2): إزالة الفقر والجوع
- الأهداف (3 ، 4): توفير الصحة والتعليم للجميع
- الأهداف (5 ، 10): العدالة، وألوية التوظيف، وتمكين المرأة
- الأهداف (8 ، 9): العمل اللائق، والتطوير، والنمو المستدام
- الأهداف (6، 11): استدامة المدن، والاستقرار السكاني
- الأهداف (7، 12، 13): خضرة الاقتصاد، والتحول البيئي العادل
- الأهداف (14، 15): الحياة فوق الأرض وتحت الماء
- الأهداف (16، 17): شمول المؤسسات وديمقراطيتها

3-1 بادرة الاقتصاد الاجتماعي

رغم حداثة مصطلح الاقتصاد الاجتماعي في الأروقة الدولية ذات الصلة بأجندة 2030، فهو يشير عموماً إلى أوجه النشاط الاقتصادي الطوعي وغير الربحي، وإلى مؤسساته العاملة في مجال إنتاج السلع والخدمات بدافع تقديم الدعم المالي والعيني للطبقات الأقل حظاً في المجتمع. علماً أنها ظاهرة اجتماعية ذات جذور دينية وثقافية راسخة في معظم المجتمعات البشرية، وضاربة في القدم رغم تدني أهميتها الاقتصادية في إطار الدولة الحديثة. وقد جرى العرف على الإشارة إليها بمصطلح القطاع الثالث Third

مسميات الاقتصاد الاجتماعي

من أكبر الإشكاليات التي تواجه الدراسة في هذا المجال تعدد استخدام المصطلحات التي تستخدم للدلالة على مفاهيم متقاربة. ومن هذه المصطلحات الاقتصاد الاجتماعي. حيث جرت العادة على استخدام عدة مسميات للقطاع منها: القطاع غير الربحي (المسمى المعتمد في المملكة)، القطاع الثالث، القطاع المستقل، القطاع التطوعي، المجتمع المدني، القطاع غير الحكومي، القطاع الخيري، الاقتصاد التضامني، القطاع الأهلي، قطاع النفع العام.

فقد جرت العادة على استخدام هذه المصطلحات بشكل متبادل، وأحياناً بمفاهيم متقاربة. فعلى سبيل المثال يرى البعض أن الاقتصاد التضامني ينصرف إلى التفاعل بين القطاعات الاقتصادية الثلاثة وأحدها الاقتصاد الاجتماعي، في سبيل توسيع التضامن في الاقتصاد.

ومع تزايد الاهتمام بالاقتصاد الاجتماعي ظهرت العديد من المصطلحات ذات العلاقة وأبرزها: المالية الاجتماعية، التمويل والاستثمار الاجتماعي، الريادة الاجتماعية، الابتكار الاجتماعي. وجميع هذه المصطلحات تدخل ضمن مفهوم الاقتصاد الاجتماعي، وسيتم التطرق إليها بالتفصيل في إصدار الجمعية القادم «أسس التمويل الاجتماعي».

Sector تمييزاً لها عن القطاعين التقليديين قطبي رحي الدولة الحديثة: القطاع العام -pub lic sector والقطاع الخاص private sector، بينما لا يكاد يعرف للقطاع الثالث أثر يذكر في الحوار الاقتصادي السائد، لا في مجال التنمية الاقتصادية ولا في مجال النظرية الاقتصادية. لذا، فإن اعتراف الأسرة الدولية الصريح بفاعلية الاقتصاد الاجتماعي وإعطائه دوراً ديناميكياً رائداً في دفع أجندة 2030 وأهدافها السبعة عشرة، هو بكل المقاييس تحول منهجي خارج صندوق القطاعين التقليديين.

ومع ذلك، ينبغي التنبيه إلى التطورات العالمية التي كان لها أبلغ الأثر في اللجوء إلى مظلة الاقتصاد الاجتماعي بدلاً من الاعتماد على الإنفاق الحكومي لدعم شبكات الأمان الاجتماعي لمجابهة مظاهر الفقر وتدهور موارد الطبقات الضعيفة مالياً وصحياً ومعرفياً، وتزايد تعرضها للإقصاء الاجتماعي، كما هو دارج في ممارسات المالية العامة

التقليدية، وذلك لعدة أسباب أهمها:

- تزايد العجز الحكومي لمعظم الدول أمام تحديات الإنفاق العام وتزايد معدلات النمو السكاني، مع تنحي الدور التنظيمي للدولة deregulation بحيث لم تعد إيرادات الموازنة العامة وحدها قادرة على دعم شبكات الحماية الاجتماعية.
- تنامي تيارات العولمة الاقتصادية وإنذاراتها المبكرة منذ مطلع التسعينات إثر الثورة المعلوماتية وتكامل أسواق المال العالمية بفضل تطور شبكة الاتصالات، مع رواج سياسات التحرير الاقتصادي وتنامي سياسات التخصيص privatization دولياً.
- تتابع الأزمات الاقتصادية منذ أزمة الركود الاقتصادي عام 2008 ثم ظهور وباء كورونا عام 2020 وتسببه في انقطاع سلاسل التوريد، وأخيراً اندلاع الحرب الروسية الأوكرانية عام 2022 وتسببها في أزمة الطاقة وأزمة تصدير الحبوب للدول الفقيرة.

لذا، بدت الحاجة إلى تفعيل «رأس المال الاجتماعي»⁽¹⁾ social capital تحت مظلة الاقتصاد الاجتماعي، وإعطائه دوراً رائداً لحماية طبقات المجتمع المتضررة من غلواء التحرير الاقتصادي، وتنامي الخصخصة، وتدافع ضغوط العولمة، وتنحي الدور المالي والتنظيمي للدولة، ليس لمصلحة الدول الأقل نمواً فقط وإنما لمصلحة الدول الأكثر نمواً كذلك.

4-1 التحول المنهجي المنظور لما بعد 2030

تعتبر أجندة 2030 التجربة التنموية الأولى المعتمدة دولياً وحصرياً على قدرات الاقتصاد الاجتماعي، رغم ما اعترض سبيلها من عثرات حتى أكملت نصف الطريق تقريباً حتى تاريخه لبلوغ أجلها، وربما حان الوقت لتلقي بعض الدروس والعبر المفيدة من مسار هذه التجربة الراهنة استدرாகاً للتداول المرتقب حول أجندة ما بعد 2030. وذلك تحديداً ما أشارت إليه «ورقة الموقف» Position Paper, 2022 الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة في معرض نقاشها لمشكلة التعثر الذي اعترض مسار أجندة 2030 الراهنة، حيث خلصت الورقة إلى بعض المقترحات والتوصيات المناسبة لما بعد أجندة 2030، وقد جاء في ملخصها التنفيذي ما يلي:

.. ربما لم يذهب الأوان لأن تعيد "أجندة ما بعد 2030" النظر حول دور منشأة الريادة الاقتصادية في المجتمع، وتبذل قدراً كبيراً من الاهتمام

(1) رأس المال الاجتماعي هو شبكة العلاقات التي تربط بين أفراد المجتمع في معاشهم ومجالات عملهم بما تعكسه من معطيات ثقافية وعقائدية وعادات وتقاليد وتمنح المجتمع القدرة على تحقيق أهدافه.

لإيجاد صيغ اقتصادية تدعم أهداف الاستهلاك والإنتاج المستدام وتوفق ما بين مبادئ العدالة والكفاءة وما بين الصالح العام والمصلحة الخاصة⁽¹⁾

فهذا النص تعبير لا لبس فيه عن مطلب التحول المنهجي كما سبق أن نوهت إليه المؤسسة الدولية في وصف الاقتصاد الاجتماعي بأنه القوة الديناميكية الكامنة وراء الأهداف الـ 17 للتنمية الاقتصادية المستدامة⁽²⁾.

وتعصيماً لهذا المطلب، خلصت «ورقة الموقف» إلى دعوة صريحة للمجتمعات الإنسانية للمساهمة في تعزيز قدرات الاقتصاد الاجتماعي بما يتناغم مع مختلف ثقافتها ومعتقداتها الدينية ومواريتها الإنسانية الخاصة، مع الإشارة الصريحة لأثر الشريعة والتمويل الإسلامي في المجتمعات العربية والإسلامية⁽³⁾.

وقد نجد تعبيراً جامعاً عن القيم الاقتصادية والاجتماعية الموازية للتنمية المستدامة في وصف الله سبحانه وتعالى نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم: (يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم أصرهم والأغلال التي كانت عليهم) [الأعراف، 157] إذ يتبين من وضع «الإصر» و«الأغلال» أن الشرع حريص على إسعاد الإنسان وتمتعه بالحياة الطيبة بلا عنت ولا مشقة، وأن فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا تخرج عن دائرة الضوابط الشرعية والمثل العليا المانعة للإنسان عن مسالك البؤس والشقاء في معيائه ومماته⁽⁴⁾ (أم حسب الذين اجترحو السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم ساء ما يحكمون) [الجاثية: 21].

ولا يخفى على المطلعين على أدبيات الاقتصاد الإسلامي مدى اهتمامه بإيجاد البديل المنهجي الكفيل بتحقيق الرفاه الاقتصادي تأسيساً على الفطرة الإنسانية التي فطر الله الناس عليها والضوابط الشرعية والقيم الأخلاقية التي تعطي المجتمع الإنساني تماسكه، دون تفريط في مبادئ العدالة والكفاءة أو تعارض بين المصالح الخاصة والصالح العام.

UNTFSSSE Position Paper 2022 (1)

(2) المرجع السابق p.1

(3) المرجع السابق p 58

(4) Tag el-Din (2019)

ولكن أين مكنم الخلل؟ بالطبع، ليس المقصود بالتحول المنهجي أعلاه تخلي تنظيمات الاقتصاد الاجتماعي عن أسس الإدارة الاقتصادية الكفؤة للموارد أو التحلل من أواصر اقتصاد السوق الحر. فقد سبق توضيح هذه المسألة في مقدمة الكتاب بالإشارة إلى ظاهرة التزاوج بين علم الاقتصاد والمجالات العلمية المختلفة بما فيها علم الاقتصاد الاجتماعي، وتأكيد أهمية الإدارة الاقتصادية

يركز التحول المنهجي المنظور لما بعد 2030م على تصحيح الخطأ البنائي في النظرية الاقتصادية السائدة والمتمثل في حصر التداول الاقتصادي المفيد داخل صندوق القطاعين الرسميين: الخاص والعام، بحيث لا يكون للبعد الاجتماعي الأخلاقي وتحديدًا «خلق الإحسان للغير» في المجتمع، أثر يذكر في عملية تخصيص الموارد وتوزيع الثروة والدخل

الكفؤة للمؤسسات التي تواجه مشكلة المفاضلة بين الاستخدامات البديلة للموارد الاقتصادية النادرة حرصاً على بلوغ أهدافها، بغض النظر عن كون الهدف ربحياً أو غير ربحي. إذًا، ليس المراد بالتحول المنهجي تقديم بديل للمبادئ والأسس الأولية المتعارف عليها في اقتصاد السوق الحر كما قد يتوهم البعض، وإنما المراد هو: تصحيح الخطأ البنائي structural fault في النظرية التقليدية السائدة والمتمثل في حصر التداول الاقتصادي المفيد داخل صندوق القطاعين الرسميين: الخاص والعام، بحيث لا يكون للبعد الاجتماعي الأخلاقي وتحديدًا لخلق الإحسان للغير في المجتمع، أثرٌ يذكر في عملية تخصيص الموارد وتوزيع الثروة والدخل.

فهذه هي نقطة الافتراق عن البناء الاقتصادي التقليدي، وهي نقطة التلاقى بالمدخل الإسلامي لمفهوم التنمية المستدامة واستعادة التوازن الاجتماعي المفقود - كما سيتبين في معرض المناقشة للمبحث التالي.

5-1 التوازن الاجتماعي والبعد الأخلاقي

من المسلم به أن النشاط الاقتصادي الطوعي وغير الربحي لا يكاد يحظى بقدر كاف من الاهتمام ضمن الحوار الاقتصادي المفيد، حيث درج الاقتصاديون على الإشارة إليه بالقطاع الثالث third sector أو الطريق الثالث third way تمييزاً له عن القطاعين الرسميين الفاعلين: القطاع الخاص private sector والقطاع العام public sector اللذين هما قطبا رحي النظام الاقتصادي الدولي المعاصر حسبما استقر عليه العرف منذ أن تبلور مفهوم دولة المواطنة خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين.

فالققطاع الخاص هو المصدر الرئيس لمعظم المنافع السلعية والخدمية للمجتمع في الاقتصادات الحرة عبر جهاز السعر، بينما نشأت الحاجة إلى القطاع العام لإنتاج السلع والخدمات العامة *public goods & services* التي قد يعجز جهاز السعر عن إنتاجها جزئياً أو كلياً؛ كونها ترتبط نظرياً بمشكلة فشل السوق *market failure* والآثار الخارجية *externalities* التي تحول دون إمكانية إنتاجها بدافع الربح⁽¹⁾ مثل خدمات الدفاع، والأمن، والقضاء والصحة العامة، وإنشاء الحدائق العامة، وبناء الجسور، والمطارات، وشق الطرق، ونحوها. هذا مع العلم أن إنتاج السلع والخدمات العامة لا يختلف اقتصادياً عن إنتاج السلع والخدمات الخاصة من حيث حاجتها إلى تخصيص الموارد النادرة. لكن أهم ما يميز السلع والخدمات العامة عن نظائرها الخاصة أنها غير قابلة للقسمة *indivisible* وذلك يترتب عليه تحقق شرطان أساسيان:

1. أن الانتفاع بالسلع والخدمات العامة لا يكون إلا جماعياً
2. أن تحمل تكلفتها لا يكون إلا جماعياً

حيث يشار إلى الشرط الأول عادة بشرط عدم قابلية الاستبعاد *Nonexcludable*، وهو المقدمة اللازمة للشرط الثاني الذي يدل على أن السلع العامة غير تنافسية في الاستهلاك *Nonrival Consumption* وهذا كفيل بضمان التوافق الاجتماعي تلقائياً على أهمية هذه الخدمات. وعلى وجه الخصوص، ينطبق هذان الشرطان على الخدمات العامة التقليدية المعروفة: الدفاع، والأمن، والقضاء التي ترتبط بتماسك الكيان الاجتماعي والاقتصادي للدولة فلا يكاد ينقطع نفعها عن المجتمع لمجرد التغير في شكل الحكم أو فلسفته. وهذا بدوره يجعلها مثلاً نموذجياً للخدمة المستدامة *sustainable* التي يجري الوفاء بها تحت كل الظروف وتتوافق اجتماعي تام على تحميل تكلفتها لميزانية الدولة المستمدة من الإيراد الضريبي. وبما أن مدار اهتمامنا هو خدمة "التوازن الاجتماعي" بكل ما تعنيه من عدالة اقتصادية ومحاربة لأفات الفقر والبطالة، فهذا يؤدي بنا إلى طرح السؤال المحوري الأول لهذا الفصل:

السؤال المحوري الأول:

كيف يمكن أن نضفي على مطلب التوازن الاجتماعي صفة الخدمة العامة المستدامة أسوة بالخدمات العامة التقليدية التي ترتبط بتماسك الكيان الاجتماعي والاقتصادي للدولة بغض النظر عن شكل الحكم وفلسفته، سواء للدول الفقيرة أو المتقدمة اقتصادياً؟

(1) ينطبق مصطلح *externalities* على السلع التي يصعب حجب منافعها عن عامة الناس بحيث لا يستطيع المنتج التحكم في بيع منفعتها للناس بهدف الربح كما هو حال السلع العامة.

6-1 كيف يصبح «التوازن الاجتماعي» خدمة عامة مستدامة؟

لا شك أن السبيل الأمثل لجعل «التوازن الاجتماعي» خدمة مستدامة هو أن يتحقق لها الشرطان (1) و (2) أعلاه، قياساً بالخدمات العامة النموذجية التي لا يكاد ينقطع نفعها عن المجتمع لمجرد التغير في شكل الحكم أو فلسفته.

لكن هذين الشرطين، بدهاءةً، لا يمكن افتراضهما على خدمة التوازن الاجتماعي بحسب تعريفها أعلاه لأنها بطبيعة الحال تثير مسألة سوء توزيع الثروة والدخل في أيدي الأغنياء، وتدعو إلى تطبيق مبدأ العدالة لصالح الفقراء والطبقات الأقل حظاً في المجتمع، ومن ثم لا تتوفر لها صفة التوافق الاجتماعي المتوفرة تلقائياً في الخدمات العامة التقليدية. هذا مع العلم أن الموقف من مبدأ العدالة يتصدر دائرة الصراع الأيديولوجي ما بين النهج الراديكالي الداعي إلى إحداث تغييرات جذرية في الهيكل التوزيعي لصالح الطبقات الأقل حظاً في المجتمع، والنهج الرأسمالي المحافظ على الهيكل التوزيعي السائد اعتماداً على آلية السوق الحر، إلى جانب المذاهب الوسيطة بينهما.

وسوف يتبين لاحقاً في الفصل الرابع أن تلك التيارات المتعارضة من الوجهة الفلسفية لنظرية الحكم عاجزة مبدئياً عن ضمان صفة الاستدامة المنشودة لخدمة التوازن الاجتماعي، ليس فقط بسبب انحيازها الصريح لمصلحة طبقة اجتماعية معينة دون أخرى، ما يخل بهدف التوازن الاجتماعي ويناقض مطلب الاستدامة، وإنما كذلك لانحصار التنافس بينها داخل صندوق القطاعين: ما بين مكبر لحجم القطاع العام على حساب الخاص أو مكبر لحجم القطاع الخاص على حساب العام.

مهما يكن الحال، فمن الواضح أن خدمة «التوازن الاجتماعي» لن تنحو منحى الاستدامة إلا بأن تتحقق عليها صفة التوافق الاجتماعي، لكن هذا الصفة لن تتحقق تلقائياً إلا بمقاربة الشرطين (1) و (2) أعلاه؛ أي بأن يكون الانتفاع بها جماعياً، ويكون تحمل تكلفة إنتاجها جماعياً كذلك. وبالطبع، لا سبيل لهذه المقاربة إلا بتفعيل خلق الإحسان للغير بين كافة طبقات المجتمع في مناخٍ متعافٍ من الحرية الفردية، أي بالخروج

لن تنحو خدمة «التوازن الاجتماعي» منحى الاستدامة إلا بأن تتحقق عليها صفة التوافق الاجتماعي، أي يكون الانتفاع بها جماعياً، وتحمل تكلفة إنتاجها جماعياً كذلك. ولا سبيل لتحقيق هذه الصفة إلا بتفعيل «خلق الإحسان للغير» بين كافة طبقات المجتمع في مناخ تسوده الحرية الفردية

من صندوق القطاعين إلى ساحة القطاع الثالث، فذلك هو الجواب على السؤال المحوري الأول أعلاه. لكن هذا الجواب بدوره يثير سؤالاً آخر حول مدى إمكانية تفعيل خلق الإحسان للغير، وذلك هو السؤال المحوري الثاني لهذا الفصل:

السؤال المحوري الثاني:

هل يمكن إحياء خلق الإحسان للغير بين كافة طبقات المجتمع في هذا العالم الذي تغلب عليه وعلى بنائه المؤسسي السائد روح الأثرة والمصلحة الذاتية والتسابق وراء فرص الربحية؟

7-1 البناء المؤسسي والتحدي الأخلاقي

مع التسليم بتفشي روح الأثرة والمصلحة الذاتية والتسابق وراء فرص الربحية في عالم اليوم، لكن هذا النمط السلوكي لا يصح النظر إليه بمعزل عن البناء المؤسسي السائد. وبما أن مبادرة إحياء «خلق الإحسان للغير» في المقام الأول هي مبادرة مؤسسية فإن الإجابة على السؤال الثاني أعلاه تتطلب النظر في طبيعة العلاقة بين البناء المؤسسي السائد والحالة الأخلاقية الراهنة في المجتمع، وذلك بطرح السؤال المحوري الثالث لهذا الفصل:

السؤال المحوري الثالث

هل البناء المؤسسي السائد انعكاس للحالة الأخلاقية الراهنة في المجتمع؟ أم أن العكس هو الصحيح؛ بمعنى أن الحالة الأخلاقية الراهنة في المجتمع انعكاس للبناء المؤسسي السائد؟

وعليه، سوف يكون الجواب على السؤال المحوري الثاني أعلاه بالنفي إذا كان الجواب على هذا السؤال بالإيجاب. أما إذا كان العكس هو الصحيح، فيكون الجواب على السؤال الثاني بالإيجاب – أي يصير من الممكن إحياء «خلق الإحسان للغير» بين كافة طبقات المجتمع من خلال إيجاد البناء المؤسسي الملائم لها حتى بالنسبة للعالم الذي

تغلب عليه وعلى إطاره المؤسسي السائد روح الأثرة والمصالح الذاتية. وذلك تحديداً ما توصل إليه الاقتصاديان الألمانيان Hausman and McPherson, 2000 استناداً إلى المقارنة التي سبق أن أجراها Titmus, 1971 بين تجارب مؤسسات عرض الدم للمستشفيات في كل من بريطانيا وأمريكا، علماً أن المؤسسة البريطانية تتيح خياراً واحداً فقط لتوريد الدم للمستشفيات، هو التبرع، بينما تتيح المؤسسة الأمريكية كلا الخيارين: خيار الشراء بسعر السوق، وخيار التبرع.

فكانت المفارقة المثيرة أن المستشفيات في إطار مؤسسة التبرع المحض لم تواجه شحاً في كمية الدم الوارد ولا هبوطاً في الجودة خلال فترة الدراسة، بينما المستشفيات الأخرى العاملة في إطار مؤسسة الجمع بين الشراء والتبرع واجهت شحاً في الوارد وهبوطاً في الجودة – أي أن العرض الناتج عن الالتزام الأخلاقي المحض قد بدأ متفوقاً كما وكيفاً على العرض المتضمن خيار التعويض السعري، في تعارض صارخ مع فرضية المصلحة الذاتية self-interest التي ينطلق منها اقتصاد السوق! هذا مع العلم أنها ليست التجربة الوحيدة، فقد وجد Titmus, 1971 نفس هذه المفارقة في تجربة التبرع بالدم باليابان قبل الحرب وبعد الحرب، ولذلك توصل Hausman and McPherson, 2000 إلى حقيقة أن حالة الالتزام الأخلاقي في المجتمع ليست من الأمور المعطاة سلفاً بل هي رهينة بطبيعة البناء المؤسسي، وهي النتيجة التي أثارت استغراب الكثيرين مثل الاقتصادي الأمريكي الشهير كينيث أرو Kenneth Arow.

ربما لا تثير هذه النتيجة استغراباً بالنسبة للمجتمعات التي تستنكر بيع الدم للمرضى باعتباره منافياً للفطرة والذوق الإنساني السليم، خصوصاً بالنسبة للمجتمع الإسلامي حيث لا يبيح الشرع الإسلامي مثل هذا التصرف. بل إنها تتسق مع مفهوم "التأدية" per-formativity الذي يشير به بعض علماء الاقتصاد الاجتماعي إلى حقيقة أن النموذج الاقتصادي المالي ليس مجرد "تصوير للواقع على ما هو عليه" حسبما يفترضه كثير من الاقتصاديين، وإنما هو وسيلة فاعلة لتغيير السلوك الاقتصادي والاجتماعي نحو ما يفترضه النموذج الاقتصادي⁽¹⁾. وإذا صح هذا الأثر بالنسبة للنموذج الاقتصادي النظري فهو بلا شك أقوى أثراً بالنسبة للنموذج الاقتصادي المؤسسي.

تفعيل خلق الإحسان للغير بالأطر المؤسسية المناسبة يمكن أن يكون أبلغ أثراً في تحقيق بعض الأهداف الاجتماعية مقارنة بما يمكن تحقيقه بتفعيل حوافز الدخل والربح من خلال جهاز السوق

(1) Mackenzie (2006), and Donald Mackenzie (2006)

ومع ذلك، فإن قياس «خلق الإحسان للغير» في المجتمع بتجربة التبرع بالدم لا تدانيه تجربة التبرع بالمال من حيث قوة الدليل، وهذا تعضيد كاف لنظرية Hausman and McPherson (2000) التي تربط خلق الإحسان للغير بتوفر الإطار المؤسسي المناسب. وتتلخص العبرة المستفادة منها في العبارة التالية: تفعيل خلق الإحسان للغير بالأطر المؤسسية المناسبة يمكن أن يكون أبلغ أثراً في تحقيق بعض الأهداف الاجتماعية مقارنة بما يمكن تحقيقه بتفعيل حوافز الدخل والربح من خلال جهاز السوق.

لكن ينبغي التنبيه إلى أن هذه العبارة لا تعني أن فرضية الإحسان للغير هي دائماً الأقرب إلى الواقع، أو أن النظرية الاقتصادية قد أساءت فهم السلوك الإنساني بتبني فرضيات المصلحة الذاتية وتعظيم الربح، كما يميل إليه البعض. وإنما الصواب في القول: إن البناء التقليدي للنظرية الاقتصادية قد أخطأ بعدم ربط السلوك الإنساني بطبيعة الأطر المؤسسية المواتية لمختلف الأهداف الاقتصادية والاجتماعية.

فمن الأهداف ما يصلح تحقيقه بالأطر المؤسسية خارج جهاز السوق حيث تصح فرضية خلق الإحسان للغير؛ مثل توريد الدم للمستشفيات. ومنها ما لا يصلح تحقيقه إلا من خلال جهاز السوق، حيث تصح فرضيات الربحية وترجيح المصالح الذاتية؛ مثل توريد البترول للمصانع. وإذا تبين ذلك، فليس مستغرباً بعض الأحيان أن تتفوق نواتج مشروع التبرع على نواتج مشروع السوق، كما في المثال أعلاه، طالما اختلفت الأسس السلوكية لكل منهما – حيث لا يوجد قانون اقتصادي واحد لمقارنة نواتج صادرة عن سلوكيات إنسانية متباينة. ومع ذلك يظل معيار نجاح المشروع أو فشله واحداً في الحالتين، ألا وهو حسن اختيار المشروع وجودة تصميمه مؤسسياً ونظامياً وإدارياً.

8-1 الفقه الإسلامي وتحليل السلوك الإنساني

تجدر الإشارة إلى أن ربط السلوك الإنساني بطبيعة الأطر المؤسسية المواتية لأهداف اقتصادية واجتماعية مختلفة، هو نفسه موقف الفقه الإسلامي من فهم السلوك الإنساني في باب المعاملات، حيث تنقسم العقود إلى قسمين رئيسيين وفقاً لفرضياتهما السلوكية:

■ عقود المعاوضة⁽¹⁾ وتتضمن عقود البيع والإجارة والصرف ضمن عقود أخرى

(1) المعافري، (القبس على موطأ الامام مالك) في شأن الحكمة المستنبطة من حديث النبي عن بيع وسلف

تغلب عليها فرضية «المشاحة والمغابنة»، أي تحري المصلحة الذاتية self-interest بالمصطلح الاقتصادي.

فتح الشرع الإسلامي الباب واسعاً أمام "خُلق الإحسان للغير" ممهداً الطريق للخروج من صندوق القطاعين العام والخاص إلى سعة قطاع الاقتصاد الاجتماعي حيث الأطر المؤسسية الداعمة لمطلب التوازن الاجتماعي والتنمية المستدامة

■ عقود الإفراق: تتضمن أعمال البر والإحسان مثل القرض الحسن، والكفالة والصدقات والمعاملات التي تغلب عليها فرضية المحاسنة والمكارمة، أي خُلق الإحسان للغير بالمصطلح الحديث⁽¹⁾.

فالمسألة من الوجهة الشرعية لا تقتصر فقط على تصنيف العقود، بل تمتد إلى تقييد أصناف التعامل الداخلة ضمن عقود المعاوضة،

مثل حظر بيع الأعضاء البشرية وتداول النقود بسعر الفائدة، مع التوسعة لدائرة عقود الإفراق: مثل تشجيع مؤسسات القرض الحسن والوقف الخيري وغيرهما من الأطر المؤسسية الداعمة للطبقات الأقل حظاً في المجتمع - أو بالمصطلح الحديث: توسعة ساحة قطاع الاقتصاد الاجتماعي أو «القطاع الثالث»، وذلك عين المطلب الذي يمكن أن يضفي صفة الاستدامة على خدمة التوازن الاجتماعي «خارج صندوق القطاعين» حسبما تم توضيحه أعلاه. ولمزيد من التوضيح، ينبغي التفرقة بين ضربين من الدوافع الاقتصادية:

■ دافعية التكسب acquisitive motive، ترتبط بسلوك المتعاملين في الأسواق، أخذاً وعطاءً، سواء كانت أسواق السلع والخدمات الاستهلاكية أو أسواق الموارد والمدخلات الإنتاجية، ولذلك تغلب عليه فرضية المصلحة الذاتية ودافعية الربح باعتباره وسيلة تقييم السلع والخدمات في إطار السوق، واكتساب الدخل وإثبات الملكيات والحقوق العينية والمالية لمختلف أوجه النشاط الاقتصادي المدرة

(1) يطلق مصطلح الثورة الحدية على المرحلة التاريخية التي تم فيها إعادة صياغة نظرية القيمة بناءً على قانوني تناقص المنفعة الحدية وتناقص الإنتاجية الحدية أواخر القرن التاسع عشر الميلادي، خلافاً لما كان سائداً من قبل في التعبير عن القيمة بساعات العمل المبذولة في الإنتاج. وقد ذكر الإمام أبو حامد الغزالي رحمه الله في كتاب الإحياء رواية عن الإمام الحسن رضي الله عنه أنه كان شديد المشاحة في السعر مع البائع رغم ما عرف عنه من سعة الفضل والكرم، وعندما سئل عن ذلك أجاب قائلاً: "الكريم يعطي فضله والمغبون يغبين عقله"، كما جاء في الأثر "المغبون لا مأجور ولا مشكور".

للدخل.

■ دافعية التصرف disposal motive، ترتبط بكيفية التصرف في الدخل بعد اكتسابه إن كان صاحب الدخل سينفقه على نفسه وعائلته فقط، وفقاً لفرضية المصلحة الذاتية، أم سيسهم به لسد بعض احتياجات الآخرين وفقاً لخلق الإحسان للغير، وهذا بالطبع من قبيل التقدير الذاتي الذي يعتمد على صياغة "دالة المنفعة" لصحاب الدخل كما سيتم توضيحها في الفصل الرابع.

لكن النظرية الاقتصادية تغاضت عن البعد الأخلاقي في كلا الحالتين فجعلت المصلحة الذاتية هي الفرضية الغالبة، ليس لدافعية التكسب فقط، وإنما لدافعية التصرف كذلك، فصارت المحصلة النهائية حصر الحوار الاقتصادي المفيد داخل «صندوق القطاعين» كما أسلفنا. أما الشرع الإسلامي فقد جعل فرضية المصلحة الذاتية قاصرة على دافعية التكسب فقط، ضمن قيود معينة، بينما فتح الباب واسعاً أمام خلق الإحسان للغير في دافعية التصرف، فكانت محصلته النهائية الخروج من صندوق القطاعين إلى سعة القطاع الثالث حيث الأطر المؤسسية الداعمة لمطلب التوازن الاجتماعي والتنمية المستدامة. والمرجع في هذه المفارقة هو كيفية صياغة دالة المنفعة لصاحب الدخل النموذجي كما سيتم توضيحه لاحقاً في الفصل الرابع.

9-1 خلاصة الفصل

1. يشير مفهوم الاقتصاد الاجتماعي عموماً إلى أوجه النشاط الاقتصادي الطوعي وغير الربحي ومؤسساته العاملة في مجال إنتاج السلع والخدمات بدافع تحقيق مصالح عامة. ومن ثم فإن الاقتصاد الاجتماعي يعكس مفهومين مختلفين بينهما ترابط كبير، الأول أنه فرع من فروع علم الاقتصاد، والثاني أنه قطاع اقتصادي ثالث مكمل للقطاعين العام والخاص.
2. تختلف الحلول الاقتصادية لمختلف المجالات سواء كانت ربحية أو غير ربحية، وفقاً لأهداف صانعي القرار والآليات المناسبة لحشد الموارد، لكنها تتفق جميعاً في مطلب التخصيص الاقتصادي الكفؤ للموارد النادرة.
3. اعتراف الأسرة الدولية بفاعلية الاقتصاد الاجتماعي وإعطاؤه دوراً ديناميكياً رائداً في دفع أجندة 2030 وأهدافها السبعة عشرة هو تحول منهجي خارج البناء التقليدي للنظرية الاقتصادية.
4. أخطأ البناء التقليدي للنظرية الاقتصادية بعدم ربط السلوك الإنساني بطبيعة الأطر المؤسسية المواتية لمختلف الأهداف الاقتصادية والاجتماعية. من الممكن إحياء خلق الإحسان للغير بين كافة طبقات المجتمع من خلال إيجاد البناء المؤسسي الملائم لها حتى على فرض تفشي روح الأثرة والمصلحة الذاتية في المجتمع.
5. للشريعة الإسلامية نهجه العلمي المتميز في تفهم السلوك الاقتصادي بما يوافق الفطرة الإنسانية ويعزز من أهداف التنمية المستدامة.

10-1 المصطلحات الأساسية

Acquisitive motive	دافعية التكسب
Benevolence contracts	عقود الإرفاق
Deregulation	تنحي الدور النظامي للدولة
Disposal motive	دافعية التصرف

Exchange contracts	عقود المعاوضة
Externalities	الآثار الخارجية
Financial contracts	العقود المالية
Gender equality	المساواة النوعية بين الذكور والإناث
Human behavior	السلوك الإنساني
Institutional frameworks	الأطر المؤسسية
Islamic Finance	التمويل الإسلامي
Islamic Sharia	الشريعة الإسلامية
Mainstream economics	النظرية الاقتصادية السائدة.
Market failure	فشل السوق
Millennium Development Goals	أهداف التنمية الألفية
Paradigm change	التحول البرادايبي (تحول نموذج التفكير)
Private sector	القطاع الخاص
Privatization	التخصيص
Profitability	الربحية
Public & private sectors	القطاع العام والخاص
Public goods & services	السلع والخدمات العامة
Public sector	القطاع العام
Self-interest	المصلحة الذاتية
Social & financial sustainability	الاستدامة المالية والاجتماعية
Social & Solidarity Economy	الاقتصاد الاجتماعي والتضامني
Social Economics, Social Economy	الاقتصاد الاجتماعي
Social entrepreneurship	الريادة الاجتماعية
Social Finance	المالية/التمويل الاجتماعي
Social innovation	الابتكار الاجتماعي
Social Investment	الاستثمار الاجتماعي

Social justice	العدالة الاجتماعية
Structural fault	خطأ بنائي
Sustainability	الاستدامة
Sustainable development	التنمية المستدامة
Sustainable Development Goals (SDGs)	اهداف التنمية المستدامة
The least fortunate social classes	الطبقات الأقل حظاً في المجتمع
The moral of caring for the other	خلق الإحسان للغير
Third Sector	القطاع الثالث

11-1 أسئلة للمراجعة

1. ما أهمية الاقتصاد الاجتماعي في تحقيق أهداف التنمية المستدامة؟
2. كيف يمكن تغيير نمط التفكير الاقتصادي لتضمين الاعتبارات الأخلاقية؟
3. ما أهداف التنمية المستدامة وكيف يمكن لعقود المعاملات الإسلامية المساهمة في تحقيقها؟
4. ما أهمية الشريعة في تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية في المجتمعات العربية والإسلامية؟
5. ما أهمية التوازن الاجتماعي كخدمة عامة مستدامة تحقق العدالة للفقراء والمهمشين؟
6. ما الدوافع الاقتصادية المختلفة وكيف يمكن ربط السلوك الإنساني بطبيعة الأطر المؤسسية المناسبة لأهداف اقتصادية واجتماعية مختلفة؟
7. ما المصطلح الذي يشير إلى توجيه الموارد النادرة نحو استخداماتها الأفضل؟ (أ). التخصيص الأمثل (ب). الاستدامة المالية (ج). الاستدامة الاجتماعية (د). الاستدامة البيئية
8. ما القطاع الذي يمكنه تفعيل خلق الإحسان للغير؟ (أ). القطاع العام (ب). القطاع الخاص (ج). القطاع الثالث (د). القطاع الرابع
9. ما الطبيعة الأساسية للعلاقة بين البناء المؤسسي السائد وخلق الإحسان

للغير؟ (أ). تنافسية (ب). تعاونية (ج). انتمائية (د). انفصالية
10. ما الفرضية التي تغلب على عقود التبرع والإفراق في الشريعة؟ (أ). المحاسنة
والمكارمة (ب). الربحية والاستغلالية (ج). العدالة والمساواة (د). الحرية والتسامح
11. ما الهدف الرئيسي للتنمية المستدامة؟ (أ). تحقيق الربحية (ب). تحقيق العدالة
الاجتماعية (ج). تحقيق النمو الاقتصادي (د). تحقيق الاستدامة البيئية

12-1 قراءات إضافية

العمرى، عادل. (2015). الاقتصاد الاجتماعي والتنمية المستدامة. القاهرة: دار الشروق.

يتحدث الكتاب عن أهمية الاقتصاد الاجتماعي في تحقيق التنمية المستدامة وتحسين حياة الناس، ويقدم نظرة عامة عن مفهوم الاقتصاد الاجتماعي وتطوره في العالم وفي الدول العربية.

المنتدى الاقتصادي العالمي. (2017). الاقتصاد الاجتماعي في الدول النامية. جنيف: المنتدى الاقتصادي العالمي.

يتناول الكتاب أهمية الاقتصاد الاجتماعي في تعزيز التنمية المستدامة وتحسين الحالة الاجتماعية والاقتصادية في الدول النامية، ويقدم نماذج وأمثلة عن مبادرات الاقتصاد الاجتماعي في هذه الدول.

منظمة العمل الدولية. (2018). الاقتصاد الاجتماعي في أفريقيا: الفرص والتحديات. جنيف: منظمة العمل الدولية.

يتحدث الكتاب عن دور الاقتصاد الاجتماعي في تعزيز النمو الاقتصادي وتحسين فرص العمل في أفريقيا، كما يسلط الضوء على التحديات التي يواجهها الاقتصاد الاجتماعي في هذه المنطقة.

منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية. (2019). الاقتصاد الاجتماعي والمشاركة المجتمعية. باريس: منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.

يتناول الكتاب دور الاقتصاد الاجتماعي في تعزيز المشاركة المجتمعية وتحقيق التنمية المستدامة، ويقدم دراسة حول أهمية الشراكة بين القطاعين العام والخاص في دعم الاقتصاد الاجتماعي.

Wight, J. B., & Tomer, J. F. (Eds.). (2012). *Social economics: Current and emerging avenues*. New York, NY: Routledge.

يقدم هذا الكتاب نظرة عامة على المفاهيم والنقاشات الرئيسية في الاقتصاد الاجتماعي، بما في

ذلك مواضيع مثل رأس المال الاجتماعي والمعايير الاجتماعية والعدالة الاجتماعية. يناقش الكتاب أيضاً التحديات التي تواجه الاقتصاد الاجتماعي، مثل عدم كفاية التمويل والافتقار إلى المهارات والتنظيم. يوفر الكتاب أيضاً مقترحات لتعزيز دور الاقتصاد الاجتماعي في مواجهة هذه التحديات.

Dymski, G. A., & Dimand, R. W. (Eds.). (2016). The Oxford handbook of social economics. Oxford, UK: Oxford University Press.

يقدم هذا الكتاب مسحاً شاملاً لميدان الاقتصاد الاجتماعي، بما في ذلك مواضيع مثل عدم المساواة والفقر ودولة الرفاه الاجتماعي. يناقش الكتاب أيضاً تاريخ الاقتصاد الاجتماعي وتطوره، ويوفر رؤى حول مستقبل الاقتصاد الاجتماعي.

Dutt, A. K., & Wilber, C. K. (2015). Economics and ethics: An introduction. Cambridge, MA: MIT Press.

يستكشف هذا الكتاب العلاقة بين الاقتصاد والأخلاق، بما في ذلك مواضيع مثل العدالة التوزيعية والأخلاق البيئية وأخلاق الأسواق. يوفر الكتاب أيضاً مناقشة للأخلاقيات المختلفة التي يمكن تطبيقها على الاقتصاد، ويوفر رؤى حول كيفية دمج الأخلاق في التحليل الاقتصادي.

Davis, J. B. (2005). Social economics and sustainable development. Journal of Economic Issues, 39(2), 405-426.

يتناول هذا البحث كيف يمكن للاقتصاد الاجتماعي أن يساهم في التنمية المستدامة، بما في ذلك مواضيع مثل رأس المال الاجتماعي والعدالة الاجتماعية والأبعاد الاجتماعية للاستدامة البيئية. يوفر البحث نقاشاً حول الإمكانيات والتحديات التي يواجهها الاقتصاد الاجتماعي في المساهمة في التنمية المستدامة، ويوفر رؤى حول كيفية تعزيز دور الاقتصاد الاجتماعي في تحقيق التنمية المستدامة.

Scoones, I. (2009). The social dimensions of sustainable development. London, UK: Earthscan.

يناقش هذا البحث الأبعاد الاجتماعية للتنمية المستدامة، بما في ذلك مواضيع مثل الإدماج الاجتماعي والمساواة بين الجنسين ومشاركة المجتمع. يوفر البحث مناقشة للتحديات التي تواجه التنمية المستدامة من منظور اجتماعي، ويوفر رؤى حول كيفية تعزيز التنمية المستدامة من منظور اجتماعي.